

## الانتربول آلية دولية لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود

## INTERPOL, an international mechanism to combat transnational organized crime

◆ قاسم محجوبة

كلية الحقوق والعلوم السياسية- جامعة زيان عاشور الجلفة /الجزائر

[gaceimene@gmail.com](mailto:gaceimene@gmail.com)

تاريخ النشر: 2023/07/03

تاريخ القبول: 2023/05/08

تاريخ الإرسال: 2022/09/30

## الملخص:

تعتبر المنظمة الدولية للشرطة الجنائية أو ما يعرف ب" الانتربول " منظمة حكومية دولية التي تم انشائها سنة 1923 تعمل بالتنسيق مع هيئة الامم المتحدة و اجهزة الشرطة في جميع الدول الاعضاء فيها من اجل مكافحة العديد من الجرائم على مستوى العالم من بينها الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية على اعتبار انها من أكثر الجرائم خطورة وذات اثار وخيمة على الصعيدين الوطني والدولي وفي سبيل تحقيق هذه الغاية يتضمن الانتربول اليات تقنية هدفها دعم الجهود الوطنية في مجال التحقيقات وتفعيل دور المؤسسات الامنية بهدف وضع حد للجريمة المنظمة بمختلف انواعها .

الكلمات المفتاحية: المنظمة الدولية للشرطة الجنائية ، الجريمة المنظمة ، مكافحة الجريمة المنظمة

**Abstract:**

The International Criminal Police Organization or what is known as "INTERPOL" is an international organization that was established in 1923 and works in coordination with the United Nations and the police agencies in all its member states in order to combat many crimes worldwide, including transnational organized crime. Considering that it is one of the most serious crimes with grave effects at the national and international levels, and in order to achieve this end, INTERPOL includes technical mechanisms aimed at supporting national efforts in the field of investigations and activating the role of security institutions with the aim of putting an end to organized crime of all kinds.

◆ المؤلف المرسل

**Keywords:** International Criminal Police Organization, organized crime, combating organized crime.

مقدمة:

تعتبر الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية من أخطر الجرائم على الإطلاق نتيجة لأضرارها الوخيمة التي تلحق بالأفراد والمجتمعات حيث أصبحت تشكل تحديا كبيرا أمام المجتمع الدولي خاصة وأنها جرائم عابرة للقارات والحدود الدولية مما جعلها تشكل تهديدا حقيقيا للأمن الداخلي للدول واستقرارها سواء كانت دولاً نامية أو متقدمة ومن المعلوم أن الإجرام المنظم هو ظاهرة قديمة ومتجددة فقد كانت تعرف في السابق بعصابات المافيا، كالمافيا الإيطالية أو الأمريكية أو الروسية . و بعد انتهاء الحرب الباردة وما شهده العالم من تغيرات على مختلف المستويات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والانفتاح الاقتصادي العالمي وحرية التجارة بالإضافة إلى تلاشي معظم الحدود الدولية مما أدى إلى سهولة تنقل الأشخاص والبضائع كما لا ننسى- التقدم التكنولوجي الهائل في مجال الاتصال والمواصلات كل هذه العوامل وغيرها ساعدت على تنامي ظاهرة الإجرام المنظم خاصة مع الفساد السياسي والاقتصادي لدى الدول النامية مما جعل هذه الجريمة تتصدر قائمة المخاطر الأمنية لهذه الدول كل ذلك كان يحتم ضرورة تضافر الجهود الدولية من أجل التصدي لهذا النوع من الجرائم سواء على مستوى منظمة الأمم المتحدة أو بالنسبة للتعاون القضائي الدولي .

وما يهمننا في هذا البحث هو دور منظمة الأنتربول في مكافحة الاجرام المنظم العابر للحدود ومن خلال ما تقدم يمكن طرح الإشكالية التالية: ما مدى فعالية منظمة الأنتربول في مكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود؟ وما هي أهم الآليات التي تستعملها في هذا المجال؟

وللإجابة على هذه الإشكالية ارتيننا تقسيم البحث إلى :

- المحور الأول: الإطار المفاهيمي للجريمة المنظمة العابرة للحدود.

- المحور الثاني: دور الأنتربول في التصدي للجريمة المنظمة العابرة للحدود.

### 1. الإطار المفاهيمي للجريمة المنظمة العابرة للحدود.

إن الجريمة المنظمة من الجرائم الشديدة الخطورة فهي قابلة للانتشار عبر ربوع العالم فضلا على نشاط الجماعات الإجرامية في مجالات مختلفة ولقد ظهرت محاولات فقهية من طرف الباحثين وخلال المؤتمرات الدولية بهدف تحديد مفهوم دقيق لهذه الجريمة لذلك سنتعرض الى المفهوم الفقهي والتشريعي للجريمة المنظمة العابرة للحدود وتحديد خصائصها التي تتميز بها عن باقي الجرائم.

#### 1.1 . مفهوم الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية

لقد تعددت تعريفات الفقهية للجريمة المنظمة وكذا التشريعية

## الانتربول آلية دولية لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود

### 1.1.1.1. التعريف الفقهي للجريمة المنظمة العابرة للحدود

اهتم الفقه بالجريمة المنظمة العابرة للحدود من قبل الفقهاء بسبب تهديدا لأمن المجتمعات على المستوى العالمي لأن العالم انتقل من مرحلة الحروب التي كانت تهدد أمنه واستقراره إلى مرحلة الإجرام المنظم وسنحاول ذكر بعض التعاريف الفقهية فيما يلي :

تم استعمال مصطلح الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية لأول مرة في المؤتمر الوزاري الذي نظّمته الأمم المتحدة في نابولي بإيطاليا سنة 1994، حيث في السابق كان يستعمل مصطلح الجريمة المنظمة بصفة عامة ، وقد عرفها الدكتور عبد الواحد مجّيد الفار بأنها " أفعال مؤتمّة تمثل سلوكا إجراميا منحرفا وممنوعا بحكم القانون وتقوم على فكرة التنظيمات أو العصابات الدولية ذات النشاط المخطط والمستمر والمعقد الهرمي المدرب على ممارسة نشاطها الإجرامي وعبور الحدود بين الدول والتي تنظم إل عضويتها بعض الشخصيات من ذوي المكانة المرموقة اجتماعيا بالتواطؤ مع الآخرين أو عن طريق الرشوة والفساد"<sup>1</sup>.

كما عرفها الوفد المصري المشارك في المؤتمر التاسع لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين بأنها: "مشروع إجرامي يمارسه مجموعة من الأفراد بتنظيم مؤسس ثابت له بناء هرمي ومستويات القيادة وقاعدة التنفيذ ويحكمه نظام داخلي صارم و يستخدم العنف والتهديد والابتزاز والرشوة.. لإفساد المسؤولين وفرض السيطرة بهدف تحقيق أرباح طائلة بوسائل غير مشروعة"<sup>2</sup>.

كما ركز علماء الاجتماع في تعريفهم للجريمة المنظمة على بيان أسبابها وأشكالها المختلفة ونتائجها وأبعادها ودراسة البناء الهيكلي ونظامها الداخلي على اعتبار أن كل ذلك من أسباب قوتها واستمراريتها حيث تم تعريفها بأنها: " التنظيم الإجرامي الذي يضم أفراد أو مجموعات ينشطون بشكل منظم للحصول على فوائد مالية من خلال ممارسة أنشطة غير قانونية يعمل أفرادها أو أعضاءها من خلال بناء تنظيمي دقيق ومعقد يشبه ما عليه الحال في المؤسسات الاقتصادية يخضعون لنظام الإجراءات الداخلية" كما اعتبرها البعض بأنها شكل من أشكال التجارة الاقتصادية بوسائل غير قانونية تنطوي على التهديد باستعمال القوة البدنية والإكراه والفساد والابتزاز وغيرها من الأساليب التي تساعدها على تقديم الخدمات الغير مشروعة" ، وتم تعريفها من حيث التركيبة الداخلية والبنية الهيكلية للجماعة الإجرامية للمنظمة بأنها:

"تعبير عن مجتمع إجرامي يعمل خارج إطار الشعب والحكومة ويضم بين طياته الآلاف من المجرمين الذين يعملون وفقا لنظام بالغ الدقة والتعقيد يفوق النظم التي تتبعها أكثر المؤسسات تطورا وتقدما كما يخضع أفرادها لأحكام قانونية سنوها بأنفسهم تفرض أحكاما بالغة القسوة على من يخرج عن قاموس الجماعة ويلتزمون في أداء أنشطتهم الإجرامية بخطط دقيقة ومدروسة يلتزمون بها ويجنون من ورائها أموالا طائلة"<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> .عباسي مجّيد الحبيب، الجريمة المنظمة العابرة للحدود، أطروحة دكتوراه، تخصص القانون العام، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، 2016، 2017، ص ص 25، 22.

<sup>2</sup> . عباسي مجّيد الحبيب ، المرجع نفسه، ص 25.

<sup>3</sup> . فنور حاسين، المنظمة الدولية للشرطة الجنائية والجريمة المنظمة، مذكرة ماجستير ، كلية الحقوق بن عكنون جامعة الجزائر 1، 2012/2013،

## قاسم محجوبة

ويرى البعض أن الجريمة المنظمة هي الجريمة التي تأخذ طابع الاعتراف المعتمد على التخطيط المحكم والتنفيذ الدقيق والمدمع بإمكانيات مادية تمكنه من تحقيق أغراضه مستخدما في ذلك كل السبل والوسائل المشروعة وغير المشروعة معتمدا في ذلك على مجموعة من المجرمين المحترفين الذين يمثلون الوجه المباشر للجريمة<sup>1</sup>. وفي عام 1997، اجتمعت لجنة الخبراء بالمجلس الأوروبي لدراسة الجريمة المنظمة وذهبت إلى أن هناك أربعة عناصر أو معايير وجوبية في تلك الجريمة وهي "تعاون ثلاثة أشخاص أو أكثر وأن يكون تشكيل الجماعة المنظمة لمدة طويلة وارتكاب جرائم جسيمة وأن يكون الهدف منها الحصول على الربح المادي أو السلطة"<sup>2</sup>.

### 2.1.1. التعريف التشريعي للجريمة المنظمة العابرة للحدود:

سنحاول التعرض إلى أهم التشريعات الوطنية التي وضعت أو حددت تعريفا للجريمة المنظمة العابرة للحدود وتعريفها على المستوى الدولي.

#### أولا: تعريف الجريمة المنظمة العابرة للحدود على المستوى الدولي:

تناولت اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة غير الوطنية تعريفا لهذه الجريمة في مادتها الثانية حيث نصت على ما يلي:

"(أ) يقصد بتعبير "جماعة إجرامية منظمة" جماعة ذات هيكل تنظيمي مؤلف من ثلاثة أشخاص أو أكثر موجودة لفترة من الزمن وتعمل بصورة متظاهرة بهدف ارتكاب واحدة أو أكثر من الجرائم الخطيرة أو الأفعال المجرمة وفقا لهذه الاتفاقية من أجل الحصول بشكل مباشر أو غير مباشر على منفعة مالية أو منفعة مادية أخرى".

(ب) يقصد بتعبير "جريمة خطيرة" سلوك يمثل جرما يعاقب عليه بالحرمان التام من الحرية لمدة لا تقل على أربع سنوات أو بعقوبة أشد.

(ج) ويقصد بتعبير "جماعة ذات هيكل تنظيمي" جماعة غير مشكلة عشوائيا لغرض الارتكاب الفوري لجرم ما ولا يلزم أن يكون لأعضائها أدوار محددة رسميا وأن تستمر عضويتهم فيها...".

حددت هذه المادة خصائص الجريمة المنظمة التي تتميز بها عن باقي الجرائم والتي تتمثل في شدة الخطورة لما تنطوي عليه من آثار ونتائج شديدة الجسام على المجتمعات، وضرورة ارتكابها من طرف مجموعة من الأفراد وبالتالي يتوافر فيها عنصر المساهمة الجنائية حسب ما هو معروف فقها في قانون العقوبات، والتنظيم حيث تعمل هذه المجموعة بتنسيق مجهودها من أجل ارتكاب أخطر الجرائم هدفها الأساسي تحقيق الربح المادي وهو إمكانية حصول على أموال طائلة من جراء ارتكابهم لهذا الإجراء المنظم فضلا عن عنصر- ديمومة هذا التنظيم الإجرامي أي بقاءها لفترة زمنية يمكن أن تصل إلى عقود من الزمن.

كما عرفتها منظمة الأنتربول بأنها: "مجموعة لها هيكل تنظيمي وغرضها الأساسي الحصول على المال من خلال ممارسة أنشطة غير مشروعة وتعتمد غالبا على أسلوب التخويف والرشوة".

<sup>1</sup> . سجع زيان، سلمى المفتي، الجريمة المنظمة والمجهود الدولية لمكافحةها، مجلة أبحاث المجلد 06، العدد 1، 2021، ص758.

<sup>2</sup> . المرجع نفسه، ص759.

## الانتربول آلية دولية لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود

وعرفتها مجموعة المخابرات والجريمة المنظمة في الاتحاد الأوروبي بأنها "الجريمة المنظمة جريمة مشكلة من أكثر من شخصين تمارس مشروعاً إجرامياً ينطوي على ارتكاب جرائم جسدية لمدة طويلة أو غير محددة ويكون لكل عضو مهمة محددة في إطار التنظيم الإجرامي وذلك بهدف الحصول على السطوة وتحقيق الأرباح. وقد حدد الاتحاد الأوروبي إحدى عشر صفة للجريمة المنظمة العابرة للحدود وهي:

- 1- تعاون أكثر من شخصين.
  - 2- كل عضو له مهمة محددة.
  - 3- لفترة طويلة أو غير محددة.
  - 4- استخدام شكل متشدد من الضبط والربط.
  - 5- يشتهر في ارتكابها جرائم خطيرة.
  - 6- تعمل على المستوى الدولي.
  - 7- تستخدم العنف أو غيره من وسائل الإرهاب<sup>1</sup>.
  - 8- تستخدم هياكل تجارية.
  - 9- تلجأ إلى غسل الأموال.
  - 10- تمارس النفوذ على السياسة ووسائل الإعلام والإدارة العامة والسلطات القضائية والاقتصادية.
  - 11- تسعى إلى تحقيق الربح والقوة.
- ولقد أكد الاتحاد الأوروبي على ضرورة تحقق ستة صفات من الصفات الإحدى عشر. حتى تكون الجريمة منظمة عبر الوطنية فضلاً على ضرورة أن تكون من بين الصفات الستة: تعاون أكثر من شخص و أن تسعى إلى تحقيق الربح والقوة.

### ثانياً: تعريف الجريمة المنظمة في التشريعات الوطنية

هناك العديد من التشريعات الوطنية التي حددت مفهوم الجريمة العابرة للحدود ومن بينها:

#### 1- التشريع الجزائري:

نصت المادة 176 من قانون العقوبات الجزائري في الفصل السادس المتعلق بالجنايات والجنح ضد الأمن العمومي تحت عنوان جمعيات الأشرار ومساعدة المجرمين حيث جاء بما يلي:

"كل جمعية أو اتفاق مهما كان مدته وعدد أعضائه تشكل أو تؤلف بغرض الأعداد للجنايات أو ارتكابها ضد الأشخاص والأموال، تكون جمعية الأشرار التي تنشأ بمجرد التصميم على العمل".

يبدو أن المشرع الجزائري قد أشار من خلال هذه المادة إلى مساهمة مجموعة من الأفراد "جمعية" بينهم اتفاق بهدف ارتكاب جنابات تلحق أضراراً بالأشخاص والأموال وهذا المضمون يقترب إلى حد ما من مفهوم الجريمة العابرة للحدود من خلال استعمال مصطلح جمعية واتفاق بين مجموعة من الأفراد وأشار إلى المدة الزمنية التي يستغرقها هذا الاتفاق وأن الجرائم المرتكبة ضد الأفراد هي عبارة عن جنابات وبالتالي هي شديدة الخطورة على

<sup>1</sup> . محمد حمودي، الجريمة المنظمة العابرة للحدود وآليات مواجهتها، مجلة القانون، المجلد 7، العدد 02، 2018، ص 74، 75.

## قاسم محجوبة

الأفراد أو الأملاك لكن يأخذ على المشرع الجزائري انه لم يشير الى كل الخصائص التي تتميز بها الجريمة المنظمة العابرة للحدود.

### 2- تعريف المشرع المصري للجريمة المنظمة العابرة للحدود:

نصت المادة 1 فقرة - 02 - من القانون رقم 67 لسنة 2010 بشأن مكافحة الاتجار بالبشر- ج ر، ج م ، ع 18 مكرر بتاريخ 09 ماي 2010 أن الجريمة المنظمة هي " أية جريمة ارتكبت في أكثر من دولة ، أو ارتكبت في دولة واحدة وتم الإعداد لها أو التوجيه أو الإشراف عليها أو تمويلها في دولة أخرى أو ارتكبت في دولة واحدة عن طريق جماعة إجرامية منظمة تمارس أنشطة إجرامية في أكثر من دولة أو ارتكبت في دولة واحدة وكانت لها آثار في دولة أخرى".

كما ورد في الفقرة الأولى من نفس المادة أن: " الجماعة الإجرامية مؤلفة وفق تنظيم معين من ثلاثة أشخاص على الأقل للعمل بصفة مستمرة أو لمدة من الزمن يهدف إلى ارتكاب جريمة محددة أو أكثر من بينها جرائم الاتجار بالأشخاص وذلك من أجل الحصول بشكل مباشر أو غير مباشر على منفعة مادية أو معنوية"<sup>1</sup>. إن المشرع المصري استطاع من خلال تعريفه للجريمة المنظمة أن يذكر كل الخصائص المطلوبة في هذه الجريمة والتي من بينها أنها ترتكب من طرف ثلاثة أشخاص على الأقل وأن هذه الجريمة تتسم بطابع التنظيم من خلال التوجيه والإشراف بالإضافة الى صفة الاستمرارية وفضلا على أن هذه الجريمة قد ترتكب في إقليم دولة معينة وقد تحقق نتائجها المادية في دولة أخرى وهذا هو ما يعبر عنه بأنها عابرة للأوطان<sup>2</sup>.

### 3- تعريف الجريمة المنظمة في القانون الفرنسي<sup>3</sup>:

عرفت المادة 450 الفقرة الأولى من قانون العقوبات الفرنسي الجريمة المنظمة العابرة للحدود : " يقصد بتأسيس عصابة أشرار كل جماعة منظمة أو اتفاق يتم بغرض الإعداد لارتكاب جريمة أو أكثر " وقد تم اقتراح تعديل لنص المادة 451 فقرة 4 من قانون العقوبات الفرنسي- وذلك بضرورة إدراج الأنشطة الإجرامية التي تقوم بها المنظمات الإجرامية كحيازة أو الاتجار غير المشروع بالأسلحة والتفجيرات أو المخدرات وتجريم مجرد الانتماء إلى هذا التنظيم بهدف خدمة أغراضه المرتبطة بالجريمة المنظمة ذات الطابع الدولي".

### 4- تعريف الجريمة المنظمة في القانون السويسري<sup>4</sup>:

عرفتها المادة 260 من قانون العقوبات السويسري بأنها: "كل عمل غير مشروع يقوم به شخص يشارك في منظمة ويحافظ على انضمامه لها و على أسرارها ويمارس أنشطة تتسم بالعنف كهدف في حد ذاته أو يحصل على أرباح بوسائل إجرامية ، ويعاقب بالحبس الانفرادي أو الاعتقال لمدة تصل إلى 05 سنوات على الأكثر كما يخضع للعقاب كل شخص يرتكب أي عمل إجرامي بالخارج في حالة قيام المنظمة بتنفيذ أو محاولة تنفيذ أنشطتها كليا أو جزئيا في سويسرا".

<sup>1</sup>.عباسي محمد الحبيب، المرجع السابق، ص40.

<sup>2</sup> -عباسي محمد حبيب ، نفس المرجع، ص 40

<sup>3</sup> .فتور حاسين، المرجع السابق، ص 57.

<sup>4</sup> فتور حاسين المرجع نفسه، ص 58.

## الانتربول آلية دولية لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود

### 2.1. خصائص الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية

للجريمة المنظمة العابرة للحدود مجموعة من الخصائص جعلتها تكون من أشد الجرائم خطورة وذات آثارا وخيمة على المجتمعات التي تهدد أمنها.

#### 1.2.1 خصائص الجريمة المنظمة من حيث بنائها التنظيمي والهيكلية:

أولا- تعدد الجناة :

تتطلب الجريمة المنظمة العابرة للحدود أن تكون قائمة على توافق عدة إرادات إجرامية يتوافر لديهم القصد الجنائي نحو ارتكاب أنشطة إجرامية معينة وأن يبلغ عدد الجناة حدا معيناً وتعتبر الجريمة المنظمة هي أحسن مثال<sup>1</sup>. على الجريمة الجماعية فالنظام القانوني لهذه الجريمة قائم على تعدد الجناة ووجود اتفاق بينهم على تحقيق وحدة الجريمة بركنهما المادي والمعنوي ولقد حددت اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية الحد الأدنى لعدد الجناة وهو ثلاثة جناة لتكون بصدد جريمة منظمة عابرة للحدود الوطنية.

#### ثانيا: التنظيم والتخطيط داخل الجماعة الإجرامية المنظمة

يعد التنظيم من أهم خصائص الجريمة المنظمة العابرة للحدود فتمتيز الجماعة الإجرامية بوجود نظام يحدد طرق وأساليب الانضمام إليها وآليات العمل التي يعتمدونها حيث يتم تقسيم الأدوار بين الأعضاء فضلا على تحديد علاقتهم ببعضهم البعض<sup>2</sup>، كما تعتمد هذه المجموعة الإجرامية على النموذج الهرمي القائم على أساس المستويات الوظيفية المتدرجة فيما بين السلطة القائدة "المسؤولون" من جهة وطائفة الموظفين التنفيذيين "العاملين" من جهة أخرى، وذلك يجسد مركزية إصدار القرارات فيكون لرئيس المنظمة صلاحيات مطلقة ويتمتع بالاحترام والتقدير من قبل أعضاء الجماعة لدرجة أنه يشكل لهم الأب الروحي<sup>3</sup> وغالبا ما يتمتع بوزن ونفوذ كبيرين وتجدر الإشارة إلى أنه في السابق كان الانضمام إلى المجموعة يكون قائما على أساس عائلي أو قبلي لكن بعد تطور أساليب الإجرام أصبح الانضمام إلى هذه المجموعة الإجرامية قائم على أساس مدى قدرة الشخص في تحقيق غايات المنظمة الاجرامية وهذا ما جعل هذه الأخيرة تضم أشخاصا من جنسيات مختلفة. ومن بين السمات المهمة التي تتميز بها الجماعات الإجرامية هي سمة التخطيط حيث تقوم هذه المنظمات بالتخطيط للجرائم قبل تنفيذها ومن أجل ذلك تعتمد على خطط دقيقة تتطلب التنفيذ المحكم الذي يعتمد على إمكانيات بشرية ومادية حيث تستعين المنظمة الإجرامية بالأشخاص أصحاب الكفاءات والاختصاص في مجالات علمية مختلفة<sup>4</sup>.

وخاصيتي التنظيم والتخطيط تفرض أن تكون الجماعة الإجرامية قائمة على واجب الخضوع والولاء والانصياع والتخلي بالصرامة والإلتقان وكل فرد يقوم بواجبه إلى درجة التضحية بنفسه و في سبيل المحافظة على مصلحة الجماعة وتحقيق واجب الإلتزام التام بعدم إفشاء الأسرار وكل مخالفة لذلك تجعل صاحبها يتعرض للعقوبة تصل

<sup>1</sup> .عباسي محمد حبيب، المرجع السابق، ص 53.

<sup>2</sup> .عباسي محمد الحبيب، المرجع السابق، ص55.

<sup>3</sup> . فتور حاسين، المرجع السابق، ص64.

<sup>4</sup> .عباسي محمد الحبيب، المرجع السابق، ص 57.

## قاسم محجوبة

إلى درجة التصفية الجسدية<sup>1</sup>، وبالتالي يقوم عمل هذه الجماعة الإجرامية على مبدأ السرية أو قاعدة الصمت ويعد ذلك سببا هاما وراء تزايد قوتها وانتشارها وهو ما يشكل تحديا أمام رجال السلطات التنفيذية والقضائية بمنعها من اختراقها أو الوصول إليها<sup>2</sup>.

### 2.2.1. خصائص الجريمة من حيث طبيعة النشاط :

#### أولا: الاحتراف والتخصص:

يعتبر الاحتراف من أخطر سمات المنظمة الإجرامية فهي تعتمد على أعضاء محترفين في ارتكاب الجرائم حيث يمتلك هؤلاء المحترفين مهارة فائقة ودناءة في تنفيذ الجرائم ويصل هذا الاحتراف إلى درجة التخصص في ارتكاب جرائم معينة فمنهم من هو متخصص في المخدرات أو السلاح أو الاتجار بالبشر- وغيرها من الجرائم العابرة للحدود<sup>3</sup>.

#### ثانيا: الاستمرارية:

تتميز المنظمات الإجرامية بطابع الديمومة فهي تمارس نشاطها الإجرامي لفترة زمنية غير محددة فالمنظمات الإجرامية تبقى موجودة وقائمة رغم وفاة رؤسائها أو أعضائها بمعنى أن الذين يتوفون يأتي أشخاص بدلا منهم فالعبرة باستمرارية الجماعة ومباشرتها للأنشطة الغير مشروعة<sup>4</sup>.

#### ثالثا: استخدام العنف والابتزاز

تقوم المنظمات الإجرامية في سبيل تحقيق غاياتها الإجرامية الغير المشروعة باستخدام العنف والابتزاز وغالبا ما يصل هذا العنف إلى درجة القتل أو الاختطاف وتم ممارسته ضد الأشخاص العاديين لإخضاعهم إلى سيطرتها أو تتم ممارسته ضد أعضاء الجماعة الإجرامية الذين يخالفون أوامرهم ممن يقومون بإبلاغ السلطات العامة أو الحصول على منفعة شخصية على حساب الجماعة الإجرامية كما تمارس هذا العنف ضد المنافسين من التنظيمات الإجرامية الأخرى التي تدخل في نطاق تخصص أو نفوذ العصابة ولا يقتصر هذا العنف على الأشخاص بل يمتد إلى أسرهم وممتلكاتهم وتمارس هذه الجماعة الإجرامية العنف أو التهيب ضد كل من يشكل عقبة ضد تحقيق أهدافها الإجرامية<sup>5</sup>.

فضلا على لجوء أعضاء المنظمة إلى إفساد الموظفين العموميين والسياسيين فوجود مظاهر الفساد في بعض الدول هو من مؤشرات تنامي الجريمة المنظمة<sup>6</sup>.

<sup>1</sup> .عباسي مُجَّد الحبيب المرجع نفسه، ص 57.

<sup>2</sup> . فتور حاسين، المرجع السابق، ص 64.

<sup>3</sup> . مُجَّد حمودي، المرجع السابق، ص 83.

<sup>4</sup> . مُجَّد حمودي المرجع نفسه، ص 83

<sup>5</sup> . مُجَّد حمودي، المرجع السابق، ص 84.

<sup>6</sup> . سبع زيان سلمى المتقي، المرجع السابق، ص 76.

## الأنتربول آلية دولية لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود

### رابعاً : التدويل والدخول في تحالفات استراتيجية

يعتبر التدويل صفة التي تميز الجريمة المنظمة العابرة للحدود عن بقية الجرائم لأن الأصل في هذه الجريمة أنها ترتكب في أكثر من دولة حيث يتم القيام بالفعل الغير مشروع في دولة معينة وتتحقق نتيجة في إقليم دولة أخرى وبالتالي يرتكب الركن المادي لهذه الجريمة في أكثر من دولة لذلك يطلق عليها تسمية الجريمة العابرة للحدود وما ساعد على ذلك هو التقدم العلمي الرهيب في جميع المجالات وخاصة في مجال الاتصالات والمواصلات الذي ساعد أيضاً في تطور أساليب الإجرام المنظم خاصة فيما يتعلق بتزييف النقود والتهرب والجريمة الالكترونية.

وتتطلب ميزة التدويل هذه إبرام تحالفات استراتيجية من طرف هذه التنظيمات الإجرامية عن طريق إبرامها لاتفاقيات تضمن لها حماية نشاطها في الدول الخاضعة لسيطرة التنظيم الإجرامي ويلاحظ أن هذه التحالفات الاستراتيجية أدت إلى التخفيف من حدة العنف القائم بين المنظمات الإجرامية ويعود ذلك إلى بحثها عن مناطق النفوذ والسيطرة على نشاط إجرامي معين<sup>1</sup>.

### خامساً: تحقيق الربح

إن الغاية الأساسية لارتكاب الإجرام المنظم العابر للحدود الوطنية هي تحقيق أو الوصول إلى الثراء الفاحش والكسب السريع على حساب الأضرار التي من شأنها أن تلحق بالمجتمع والأفراد حيث نجحت العديد من التنظيمات الإجرامية في إنشاء شركات متعددة الجنسيات خاصة في الدول النامية التي تعد مركزاً مهماً لهذه المنظمات وبالذات من أجل القيام بعمليات غسل الأموال والسيطرة على الأسواق<sup>2</sup>.

### 2. دور الأنتربول في مكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود

سنحاول من خلال هذا المحور دراسة المنظمة الدولية للشرطة الدولية من حيث نشأتها ومبادئها وأهدافها وخصائصها والآليات التي تستخدمها بهدف مكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية

#### 1.1.2 الإطار المفاهيمي للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (ICPO)

##### 1.1.2.1 نشأة المنظمة الدولية للشرطة الجنائية

تعود فكرة نشأة المنظمة الدولية للشرطة الجنائية أو ما يعبر عنه بالتعاون الدولي الأمني سنة 1904 من خلال الاتفاقية الدولية الخاصة بمكافحة الاتجار بالرقيق الأبيض المبرمة في 18/05/1904<sup>3</sup>، و بعد ذلك جاءت مبادرة لإنشاء جهاز الأنتربول بهدف التعاون الأمني الدولي لمكافحة الجريمة عام 1914 حيث تم عقد مؤتمر دولي للشرطة ونتج عن المؤتمر إنشاء جهاز دولي يختص بالتعاون في مكافحة الجريمة وتعقب المجرمين إلا أن هذه المبادرة توقفت عن التطور بسبب اندلاع الحرب العالمية الأولى ولكن أغلب المتخصصين الذين تناولوا هذا

<sup>1</sup> فتور حاسين، المرجع السابق، ص 65، 66.

<sup>2</sup> عائشة عبد الحميد، النظام القانوني للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الأنتربول) ودورها في مجال التعاون القضائي، المجلة الأكاديمية للأبحاث والنشر العلمي، الإصدار الحادي عشر، تاريخ الإصدار، 2020/03/05، ص 8

<sup>3</sup> عائشة عبد الحميد، النظام القانوني للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الأنتربول) ودورها في مجال التعاون القضائي، المجلة الأكاديمية للأبحاث والنشر العلمي، الإصدار الحادي عشر، تاريخ الإصدار 2020/03/05، ص 8

## قاسم محجوبة

الموضوع يرجعون البداية الحقيقية لمنظمة الشرطة الجنائية الى سنة 1923 ، حيث عقد مؤتمر دولي ثاني للشرطة بدعوة من قائد شرطة فيينا وقرر المؤتمر إنشاء اللجنة الدولية للشرطة الجنائية ومقرها فيينا هدفها التنسيق بين أجهزة الشرطة في مجال تعاونها لمكافحة الجريمة وقد استمرت اللجنة في عملها الذي كان أساسا ممثلا في تبادل المعلومات بين الدول الأعضاء في اللجنة وتحديدًا في مجال مكافحة المخدرات ولكن توقفت اللجنة عن عملها بسبب قيام الحرب العالمية الثانية وفي سنة 1946 تم عقد مؤتمر آخر للشرطة الدولية في بروكسل وذلك استنادا إلى دعوة من الشرطة البلجيكية أين تم وضع دستور جديد للجنة الدولية للشرطة الجنائية ونقل مقرها إلى باريس وفي عام 1956 تم تغيير اسم اللجنة إلى منظمة الدولية للشرطة الجنائية "الأنتربول" وفي سنة 1989 أصبح مقر اللجنة في مدينة ليون بفرنسا<sup>1</sup>.

ومن ثم فإن الأنتربول يعد منظمة حكومية دولية تضم 195 دولة عضو في المنظمة مهمتها الأساسية هي مساعدة أجهزة الشرطة في جميع هذه الدول من أجل الوصول الأمن من خلال تبادل البيانات المتعلقة بالجرائم والمجرمين والوصول إليها وتقديم الدعم الفني والميداني بمختلف أشكاله<sup>2</sup> وتعتبر أكبر منظمة شرطة دولية.

### 2.1.2 أهداف المنظمة ومبادئها

#### اولا- اهداف منظمة الانتربول :

نصت المادة الثانية من القانون الأساسي للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية على الأهداف التالية :

- 1- تأمين وتنمية التعاون المتبادل على أوسع نطاق بين كافة سلطات الشرطة الجنائية في إطار القوانين القائمة في مختلف البلدان وبروح الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.
- 2- إنشاء وتنمية كافة المؤسسات القادرة على المساهمة الفعالة في الوقاية من جرائم القانون العام وفي مكافحتها<sup>3</sup>.

#### ثانيا : مبادئ منظمة الأنتربول :

تمثل المبادئ الرئيسية لمنظمة الأنتربول فيما يلي<sup>4</sup> :

- 1- احترام السيادة الوطنية للدول الأعضاء: فالعلاقة القائمة بين أجهزة الشرطة للدول الأعضاء يكون ضمن احترام سيادات هذه الدول فتقوم هذه الأخيرة بالعمل على تنسيق نشاطاتها فيما بينها للوصول إلى أهداف المنظمة وذلك في إطار احترام القوانين والنظم الوطنية للدول الأعضاء.

<sup>1</sup> . غربي أسامة، المنظمة الدولية للشرطة الجنائية "الأنتربول" ودورها في مكافحة الجريمة المنظمة، مجلة دراسات وأبحاث، العدد الثالث، المجلد الثالث، 2011/03/15، ص ص 159، 160.

<sup>2</sup> .موقع الأنتربول ← [www.interpol.int/ar](http://www.interpol.int/ar)

<sup>3</sup> . القانون الأساسي للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية 1956/CONS/GA/1، 2021.

<sup>4</sup> . أسامة غربي، المرجع السابق، ص ص 160، 161.

## الانتربول آلية دولية لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود

### 2- تنفيذ قرارات الجمعية العامة للأنتربول:

يكون على الدول الأعضاء الالتزام بتنفيذ قرارات الجمعية العامة للأنتربول التي تكون في إطار تخصصها وفقاً لنص المادة التاسعة من القانون الأساسي لمنظمة الأنتربول.

### 3- الإسهام في ميزانية المنظمة:

بما أن الأنتربول هو منظمة كباقي المنظمات الدولية يكون موردها المالي مستمداً من مساهمات الدول الأعضاء في المنظمة حسب نصوص المواد 38، 39، 40.

### 4- المساواة في الحقوق والالتزامات بين جميع الدول الأعضاء:

تقوم المنظمة على مبدأ المساواة في الحقوق والواجبات بين الدول الأعضاء فلا فرق بين دولة صغيرة أو كبيرة فكل الدول تستفيد من الخدمات التي تقدمها المنظمة كما أنها تتحمل الالتزامات بشكل متساوي و المترتبة على عضويتها في هذه المنظمة.

### 3.1.2. اختصاصات منظمة الأنتربول:

استناداً إلى القانون الأساسي لمنظمة الأنتربول فإن هذه الأخيرة تسند إليها جملة من الاختصاصات

والمتمثلة فيما يلي:

### أولاً: الاختصاصات العامة:

تمثل الاختصاصات العامة فيما يلي :

### 1- جمع وتبادل المعلومات والبيانات المتعلقة بالجريمة والمجرم:

في سبيل مكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود تهتم الدول بمسألة تبادل المعلومات حيث تكون هذه المعلومات مفيدة في مرحلة التحقيقات والمحكمة ومتابعة الأشخاص المشتبه فيهم وتشمل أيضاً تحركات المجرمين أعضاء التنظيمات الإجرامية المتورطة في الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية بالإضافة إلى تبادل المعلومات فيما يخص الوثائق المزورة أو المسروقة التي يتم استخدامها في جرائم التهريب المنظم للأشخاص عبر الحدود<sup>1</sup>.

### 2- مكافحة جرائم القانون العام:

تختص منظمة الأنتربول بمجموعة من الجرائم والتي من بينها ما يلي : جرائم المرتبطة بالفساد ، العملات المزيفة والوثائق المأمونة المقلدة، الجرائم المرتبطة ضد الأطفال ، الجريمة المرتكبة ضد التراث الثقافي، الجريمة السيبرانية، الاتجار بالمخدرات، الاتجار بالأسلحة النارية، الاتجار بالبشر، السلع غير المشروعة ، الجريمة المنظمة، تهريب المهاجرين، جرائم الإرهاب، جرائم الحرب<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> . عائشة عبد الحميد، المرجع السابق، ص 8.

<sup>2</sup> . موقع منظمة الأنتربول ← [www.interpol.int/ar/4/6](http://www.interpol.int/ar/4/6)

### 3- حماية الأمن الدولي:

تشكل الجرائم المذكورة آتفا تهديدا خطيرا على أمن المجتمعات واستقرارها لذلك يعتبر مسألة مكافحة هذه الجرائم الاختصاص الأساسي لمنظمة الدولية للشرطة الجنائية<sup>1</sup>.

### 4- تبادل الخبرات والمساعدات التقنية:

تعمل الدول الأعضاء في المنظمة بتبادل العناصر الإدارية التقنية والفنية وتطوير تقنيات أجهزة العدالة وتحليل البيانات والمعلومات المتعلقة بالجريمة وكذا السبل والآليات المبتكرة لمواجهة مختلف الجرائم وخاصة الجريمة المنظمة العابرة للحدود<sup>2</sup>.

### 5- تنسيق الجهود بين الدول الأعضاء خاصة فيما يتعلق بهروب المجرمين:

تقدم منظمة الإنتربول خدمات الهدف منها الوصول إلى المجرمين الهاربين وتمثل في قواعد البيانات التالية : الأشخاص المبhookين عنهم دوليا، المركبات المسروقة، التحف الفنية المسروقة، وثائق السفر، مختلف الوثائق المسروقة أو المزورة صور الاستغلال الجنسي للأطفال، بصمات الأصابع<sup>3</sup>.

### ثانيا: الاختصاصات الخاصة:

تمثل فيما يلي<sup>4</sup>:

#### 1- رفع كفاءة الموظفين والتدريب والإتماء:

يقدم الإنتربول الأحمزة الشرطة الوطنية برامج تدريبية محددة لتعزيز قدرة البلدان الأعضاء على مكافحة خطر الإجرام العابر للحدود.

#### 2- خدمات الإسناد الشرطي الميداني:

حدد الإنتربول عدة مجالات إجرام ذات أولوية ويخصص الموارد لمكافحتها وهي الفساد والمخدرات والإجرام المالي المرتبط بالتكنولوجيا المتقدمة، المجرمون الفارون، الأمن العام والإرهاب والاتجار بالبشر.

#### 3- خدمات الاتصالات الشرطة المأمونة:

توفر منظمة الإنتربول منظومة اتصالات شرطة عالمية تعرف بمنظومة :

I - 24/7.

وذلك من أجل تحقيق التوازن المتعلق بسباق التسليح التكنولوجي بين المنظمة والإجرام وتعنى هذه المنظومة:

I: الحرف الأول من كلمة المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (interpol)

24: ساعة في اليوم.

7: العمل في سبعة أيام<sup>5</sup>.

<sup>1</sup> . عائشة عبد الحميد، المرجع نفسه، ص8.

<sup>2</sup> . عائشة عبد الحميد، نفس المرجع، ص8.

<sup>3</sup> .عائشة عبد الحميد، المرجع السابق، ص8.

<sup>4</sup> . أسامة غربي، المرجع السابق، ص 163.

<sup>5</sup> . بوعسة محمد، فرقاق معمر، المنظمة الدولية للشرطة الجنائية ودورها في مكافحة الجرائم مجلة القانون، العدد 09، ديسمبر 2017، ص 259.

## الانتربول آلية دولية لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود

وهذه المنظومة تتيح لأجهزة الشرطة الوطنية إجراء التقصيات في قواعد البيانات لدى الأنتربول بشكل فوري أثناء التحقيقات وهو ما يتم إما عن طريق المكتب المركزي الوطني في البلد المعني أو مباشرة على الخطوط الأمامية أي مثلاً من قبل وحدات الجريمة المتخصصة والموظفين العاملين على الحدود وتعتبر هذه المنظومة شبكة فنية<sup>1</sup> تربط أجهزة إنفاذ القانون في جميع البلدان الأعضاء، وتخول المستخدمين المرخص لهم بتشاطر المعلومات الشرطية الحساسة والعاجلة مع نظائرهم حول العالم<sup>2</sup>.

### 4- خدمات البيانات الميدانية وقواعد بيانات للشرطة:

للأنتربول مجموعة من قواعد البيانات التي تحتوي على معلومات أساسية كأسماء الإرهابيين المشتبه بهم وصور الاعتداء الجنسي- على الأطفال وبصمات الأصابع وسمات DNA، وثائق السفر المسروقة والأشخاص المطلوبين<sup>3</sup>.

### 4.1.2. أجهزة الأنتربول

يتكون الأنتربول من الأجهزة التالية:

#### 1- الجمعية العامة :

هي الهيئة الإدارية العليا لدى الأنتربول وتتكون من مندوبين أعضاء المنظمة وفقاً للمادة السادسة من القانون الأساسي للمنظمة وتضطلع الجمعية العامة بالوظائف التالية:

أ. النهوض بالأعباء التي ينص عليها القانون الأساسي لمنظمة الأنتربول.  
ب. تحديد المبادئ ووضع الإجراءات العامة الكفيلة بتحقيق أهداف المنظمة المنصوص عليها في المادة الثانية من نفس القانون.

ج. دراسة برنامج عمل السنة التالية الذي يقدمها الأمين العام والموافق عليه.

د. تحديد أحكام كل نظام يعد ضرورياً.

هـ. انتخاب الأشخاص للوظائف التي ينص عليها القانون الأساسي.

و. اعتماد القرارات وتوجيه التوصيات إلى الأعضاء بشأن المسائل المشمولة باختصاص المنظمة.

ز. تحديد سياسة المنظمة المالية.

ح. تدارس الاتفاقات مع المنظمات الأخرى والموافقة عليها<sup>4</sup>.

#### 2- الأمانة العامة:

تتألف الأمانة العامة من الأمين العام ومن موظفين فنيين وإداريين مكلفين بالاضطلاع بأعمال المنظمة وهي الهيئة التي تنسق كافة أنشطة الأنتربول الشرطية الإدارية والأمين الحالي للمنظمة هو السيد يورغن

<sup>1</sup> موقع منظمة الأنتربول < [www.interpol.int/ar/2/10](http://www.interpol.int/ar/2/10)

<sup>2</sup> موقع منظمة الأنتربول < [www.interpol.int/ar/2/10](http://www.interpol.int/ar/2/10)

<sup>3</sup> غربي أسامة، المرجع السابق، ص 163

<sup>4</sup> المادة السادسة والثامنة من القانون الأساسي للأنتربول

## قاسم محجوبة

شتوك من ألمانيا، عينته الجمعية العامة في منصبه في تشرين الثاني نوفمبر 2014، ويبلغ عدد موظفو الأمانة العامة نحو 1000 موظف ربعهم موظفون في أجهزة إنفاذ القانون أوفدتهم إدارتهم الوطنية وهؤلاء الموظفون هم من ضباط الشرطة المدنيين ولديها مكاتب الفرعية في مناطق مختلفة من العالم<sup>1</sup>.

من بين مهام الأمانة العامة

تطبيق قرارات الجمعية العامة واللجنة التنفيذية تعمل كمركز دولي لمكافحة جرائم القانون العام، تعمل كمركز فني وإعلامي تضطلع بإدارة المنظمة تؤمن الاتصال بالسلطات الوطنية والدولية و تعالج مسائل التحري الجنائي عن طريق المكاتب المركزية الوطنية ، و تعد وتصدر المنشورات التي تعتبر مفيدة<sup>2</sup>.

### 3- المكاتب المركزية الوطنية (NCBS) :

تحتاج المنظمة من أجل تحقيق أهدافها إلى تعاون دائم مع الدول الأعضاء حيث يتوجب عليهم بذل الجهود المنسجمة مع قوانين بلدانهم للمشاركة في نشاطات المنظمة ويتطلب ذلك إنشاء مكتب مركزي وطني في كل دولة عضو من أجل تفعيل هذا التعاون حيث يؤمن هذا المكتب ما يلي:

- الاتصال بمختلف أجهزة البلد.

- الاتصال بالهيئات الأخرى التي تعمل في البلدان الأخرى كمكاتب مركزية وطنية.

- الاتصال بالأمانة العامة للمنظمة<sup>3</sup>.

وتعمل أيضا على البحث عن المعلومات المطلوبة من المكاتب المركزية الوطنية الأخرى للمساعدة على التحقيق في الجريمة أو التحقيق مع المجرمين في بلدها وتتقاسم البيانات الجنائية والمعلومات الاستخباراتية لمساعدة بلد آخر.

كما يمكن للمكاتب المركزية الوطنية تطوير برامج تدريبية للشرطة الوطنية لديها لزيادة الوعي بخصوص أنشطة الأنتربول وخدماته كما تتعاون المكاتب المركزية في التحقيقات والعمليات والاعتقالات عبر الحدود وبالنظر إلى الإشكاليات المشتركة التي تواجه كل منطقة تعمل المكاتب المركزية الوطنية معا بشكل متزايد على أساس إقليمي<sup>4</sup>.

### 4- اللجان:

#### أ. اللجنة التنفيذية للأنتربول:

اللجنة التنفيذية هي الهيئة الإدارية المسؤولة عن الإشراف على تنفيذ مقررات الجمعية العامة وعن مراقبة عمل الأمانة العامة للأنتربول وإدارتها تجتمع اللجنة ثلاث مرات في السنة،

<sup>1</sup> موقع الأنتربول ← [www.interpol.int/ar/3/3](http://www.interpol.int/ar/3/3)

<sup>2</sup> المادة 26 من القانون الأساسي لمنظمة الأنتربول.

<sup>3</sup> المادة 31 و32 من القانون الأساسي للمنظمة الأنتربول.

<sup>4</sup> موقع الأنتربول ← [www.interpol.int/ar/3/10/](http://www.interpol.int/ar/3/10/) NCBS

## الانترپول آلية دولية لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود

يتبأ أعضاء اللجنة مكانة رفيعة المستوى في أجهزة الشرطة في بلدانهم ويسهمون بخبرتهم الطويلة ومعارفهم في توجيه المنظمة وإرشادها وتضطلع اللجنة التنفيذية بما يلي:

- تشرف على تنفيذ قرارات الجمعية العامة.
- تعد جداول أعمال دورات الجمعية العامة.
- تعرض على الجمعية العامة كل ما تعتبره مفيد من برامج العمل والمشاريع.
- تراقب إدارة الأمين العام وعمله.

تنتخب الجمعية العامة أعضاء اللجنة التنفيذية اللذين يبلغ عددهم 13 عضواً أي رئيس المنظمة ونوابه الاثنين وتسعة مندوبين وجميعهم ينتمون إلى بلدان مختلفة وتتم مراعاة التوزيع الجغرافي المتوازن لدى اختيارهم وينتخب الرئيس لأربع سنوات ونواب الرئيس لثلاث سنوات ولا يجوز إعادة انتخابهم مباشرة لنفس الوظائف والرئيس الحالي للأنترپول هو اللواء الدكتور أحمد ناصر الريسي- من دولة الإمارات العربية تم انتخابه في الدورة الـ 89 للجمعية العامة في اسطنبول في نوفمبر 2021 لولاية تمتد حتى عام 2025<sup>1</sup>.

### ب. لجنة الرقابة على محفوظات الأنترپول (CCF):

نصت المادة 36 من القانون الأساسي للأنترپول على أن "لجنة الرقابة على المحفوظات هيئة مستقلة تحرص على أن تكون معاملة المنظمة للمعلومات ذات الطابع الشخصي- موافقة للأنظمة التي وضعتها المنظمة لنفسها في هذا الخصوص وتقدم لجنة الرقابة على المحفوظات المشورة للمنظمة فيما يخص أي مشروع، أية عملية، أي نظام وأية مسألة أخرى تتطلب معلومات ذات طابع شخصي- تعامل لجنة الرقابة على المحفوظات الطلبات المتعلقة بالمعلومات المضمنة في محفوظات المنظمة".

حدد القانون الأساسي للأنترپول للجنة الرقابة ثلاثة أدوار هي / الدور الرقابي ، الدور الاستشاري ومعاملة طلبات الأفراد للاطلاع على البيانات المحفوظة في منظمة الأنترپول للمعلومات وتصويبها أو حذفها.

- والجدير بالذكر أنه في عام 1999 تم إنشاء السكرتارية العامة للأنترپول فرقة خاصة لمكافحة الإجرام المنظم أو كل إليها تنفيذ سياسة المنظمة بشأن مكافحة الإجرام المنظم أو كل إليها تنفيذ سياسة المنظمة بشأن مكافحة هذه الجريمة من خلال تزويد الدول الأعضاء بالمعلومات المختلفة حول المنظمات الإجرامية والمشتبه فيهم سواء أكانوا أشخاص أو هيئات ودراسة المشاكل والصعوبات وإعداد الدراسات حول الجريمة المنظمة ومن أهم مهام هذه الفرقة ما يلي :

- خلق آلية لتداول المعلومات والوثائق عن الأشخاص والمنظمات الإجرامية في جميع الدول.
- نشر تقارير والمعلومات اليومية والإعلانات الدولية وتوزيعها .

<sup>1</sup> . موقع الأنترپول ← [www.interpol.int/ar/3/1/2/](http://www.interpol.int/ar/3/1/2/) NCBS

## قاسم محجوبة

- تنظيم المؤتمرات لدراسة ظاهرة الجريمة المنظمة وتوثيق التعاون فيما بين الدول الأعضاء.<sup>1</sup>

### 2.2. آليات الأنتربول لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود

يستعين الأنتربول باليات معينة بهدف مكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود وتمثل هذه الآليات فيما يلي:

#### 1.2.2. منظومة اتصالات الأنتربول العالمية:

تعمل منظمة الأنتربول على تمكين أجهزة الشرطة في العالم من تبادل المعلومات بشكل مأمون وفعال وقد طور الأنتربول منظومة الاتصالات الشرطة العالمية 24/7 - I، كما ذكرنا آفا الأمر الذي يمكن المستخدمين المرخص لهم من تبادل البيانات الشرطة الهامة فيما بينهم والتمكن من الوصول إلى بيانات المنظمة وخدماتها على مدار الساعة فهذه المنظومة تتيح للمحققين الربط بين المعلومات التي من شأنها أن تؤدي إلى تسيير التحقيقات والمساعدة على حل الجرائم وهذه المنظومة لها دور مهم في مكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود<sup>2</sup>، فهي تهدف إلى تحقيق الأمور التالية:

- مساعدة ضابط الهجرة في المطار على كشف جواز السفر الذي كان قد أفيد بسرقة بحوزة المسافر.
- تمكين ضابط الحدود من إجراء فحص رقم المركبة الآلية للتأكد من إذا كان قد أفيد بسرقتها.
- تنبيه السلطات الوطنية إلى الأشخاص المطلوبين الذين يحاولون دخول البلاد جوا وبحرا<sup>3</sup>.

#### أولا- قواعد بيانات الأنتربول

ويمكن تعريف قواعد البيانات بأنها أحدث الأساليب المعاصرة لتخزين البيانات واسترجاع المعلومات في تطبيقات التجهيز الآلي للبيانات في كافة المجالات وتم استخدام هذه التقنية لدى الأنتربول فهي تعتبر شبكة فنية تربط أجهزة انفاذ القانون في جميع البلدان الأعضاء وتحويل للمستخدمين المرخص لهم بتشاطر المعلومات الشرطة الحساسة والعاجلة مع نظائرهم حول العالم<sup>4</sup>.

وتوفر الأمانة العامة للأنتربول خدمة قواعد البيانات التي تم تزويدها بها من طرف جميع الدول إذ أصبح لها دورا مهما على المستوى المحلي والعالمي لاحتوائها على ملايين المعلومات المهمة عن الأفراد كأسمائهم وبصمات

<sup>1</sup> رافع إيمان، دور المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الانتربول) في مكافحة جريمة الاتجار بالبشر، مجلة المحلل القانوني، المجلد 1، العدد 2، ديسمبر 2019، ص 26.

<sup>2</sup> أسامة غربي، المرجع السابق، ص 167.

<sup>3</sup> المرجع نفسه، الصفحة نفسها.

<sup>4</sup> موقع الأنتربول.

## الأنتربول آلية دولية لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود

أصابعهم ومعلومات حول الممتلكات المسروقة كجوازات السفر والمركبات وعن الأسلحة كما أنه وبفضل قواعد البيانات يمكن الاطلاع على معلومات حيوية يتم من خلالها تحديد هوية المجرمين الخطرين<sup>1</sup>. وحسب موقع الأنتربول عدد قواعد البيانات هو 19 قاعدة.

أ. **قاعدة البيانات الاسمية:** تتضمن بيانات شخصية وسوابق جنائية للأفراد اللذين صدرت بشأنهم طلبات تعاون شرطي دولي.

### ب. قاعدة بيانات لصور الاستغلال الجنسي للأطفال:

تشكل قاعدة البيانات الأنتربول الدولية لصور الاستغلال الجنسي- للأطفال أداة استخباراتية واستقصائية تسمح للمحققين المتخصصين بتقاسم البيانات عن الحالات المتصلة بالاعتداء الجنسي- على الأطفال وبفضل استخدام برامج لمقارنة الصور ومقاطع الفيديو يستطيع المحققون الربط على الفور بين ضحايا والمعتدين والأماكن وتتيح أيضا للمحققين المتخصصين من أكثر من 68 دولة تبادل المعلومات وتقاسم البيانات مع زملائهم في جميع أنحاء العالم

وتحتوي قاعدة بيانات الأنتربول لصور الاستغلال الجنسي- للأطفال على أكثر من 27 مليون صورة ومقطع فيديو وساعدت في تحديد هوية 23564 ضحية في جميع أنحاء العالم<sup>2</sup>.

### ج. قاعدة بيانات وثائق السفر المسروقة والمفقودة (SLTD):

تتضمن قاعدة بيانات الأنتربول SLTD معلومات عن وثائق السفر والهوية التي أبلغ عنها بأنها مسروقة أو مفقودة أو ملغاة أو غير صالحة أو مسروقة قبل ملئها وتتيح القاعدة البيانات SLTD لأفراد أجهزة إنفاذ القانون في العالم التحقق من صلاحية وثيقة السفر والهوية في ثوان معدودة وفي عام 2021، أجرى المسؤولون في جميع أنحاء العالم قاعدة البيانات لوثائق السفر المسروقة والمفقودة 17 مليارات تقص بما أدى إلى 146000 من المطابقات الإيجابية ولقد طورت منظمة الأنتربول تطبيقا يدعى I – checkit يهدف تحديد هوية المجرمين ومنعهم من استخدام وثائق السفر المسروقة أو المفقودة قبل الوصول إلى المطارات أو المعابر الحدودية وقد ساعدت قاعدة البيانات هذه أجهزة الشرطة على إلقاء القبض على الإرهابيين والمجرمين اللذين غالبا ما يستخدمون وثائق السفر المقلدة ليعبروا الحدود<sup>3</sup>.

وتساعد هذه الآلية في مكافحة الاتجار بالبشر بما انها جريمة عابرة للحدود .

### د. قاعدة بيانات البصمة الوراثية:

أُنشأت قاعدة بيانات البصمة الوراثية في الأنتربول عام 2002، وهي تضم حاليا أكثر من 247000 ألفا من سيات البصمة الوراثية التي تعمل 48 دولة من الدول الاعضاء بتزويد الأنتربول بها ، ويمكن لأجهزة الشرطة أن تحيل سيات بصمة وراثية مرفوعة من جناة ومسارح جريمة ومفقودين ورفات بشري مجهول الهوية وأن

<sup>1</sup> ماينو الجليلي، دور قواعد بيانات منظمة الشرطة الجنائية الدولية للأنتربول في التحقيقات والكشف عن الجرائم، مجلة معالم للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 3، العدد 2، السنة 2019، ص ص 80، 82.

<sup>2</sup> [www.interpol.int/ar/4/16/3](http://www.interpol.int/ar/4/16/3)

<sup>3</sup> [www.interpol.int/ar/2/10/](http://www.interpol.int/ar/2/10/) STLD

## قاسم محجوبة

تحصل على نتائج البحث في غضون دقائق وقد أتاحت قاعدة البيانات لمحققين في أنحاء العالم الربط بين مجرمين وجرائم على اختلاف أنواعها ولاسيما الاعتصاب والقتل والسطو المسلح وتحديد هوية المفقودين لاسيما عند العثور على الجثث<sup>1</sup>.

### ذ. قاعدة بيانات الأنتربول للأعمال الفنية المسروقة :

تتضمن قاعدة البيانات أو صاف وصور لأكثر من 52 ألف غرض وهي قاعدة البيانات الوحيدة على المستوى الدولي التي ترد فيها المعلومات الشرطية المثبتة على الأغراض الفنية المسروقة والمفقودة من طرف مختلف الدول ولا يجوز في قاعدة البيانات هذه أن تستقبل المعلومات إلا من الأجهزة المعتمدة (أي المكاتب المركزية الوطنية ومنظمات دولية محددة كاليلونسكو والمجلس الدولي أو المتاحف والمركز الدولي لدراسة صون الممتلكات الثقافية وترميمها)<sup>2</sup>.

### و. قاعدة بيانات المركبات الآلية المسروقة (SMV) :

تمثل قاعدة بيانات الأنتربول للمركبات الآلية المسروقة أداة حيوية لمكافحة سرقة المركبات والاتجار بها دوليا وهي تشتمل على البيانات عن السيارات والشاحنات والدراجات النارية والمقطورات والبيوت المتنقلة والحافلات المسروقة ومكوناتها وتسمح قاعدة البيانات هذه لأجهزة الشرطة في البلدان الأعضاء التقصي عن مركبة مشبوهة والتحقق فوراً مما كان قد أفيد بسرقتها وقاعدة بيانات دولية من هذا النوع فائقة الأهمية لأن المركبات غالبا ما يتم الاتجار بها عبر الحدود الوطنية لتبلغ أحيانا أماكن تقع على مسافة آلاف الأميال من حيث سرقت . وفي عام 2020 تم تحديد 248976 ألف مركبة آلية مسروقة حول العالم بفضل قاعدة بيانات SMV، وقد شارك نحو 135 بلدا منظمة الأنتربول بياناته الوطنية عن السيارات المسروقة ونفذت هذه البلدان أكثر من 256 مليون عملية تقص<sup>3</sup>.

### 2.2.2 نشرات الأنتربول : (منظومة النشرات الدولية)

#### أ. التعريف بنشرات الأنتربول

يقصد بالنشرة في اللغة هي بيان يكتب وينشر ليعلم ما فيه، ونشر الخبر أذاعه، والنشرة في نظام الأنتربول هي إشعار تقص صادر بلغات الأنتربول الأربعة هي : الاسبانية – الانجليزية – العربية – الفرنسية بناء على طلب التعاون الذي يرد من المكاتب المركزية الوطنية أو من الأمانة العامة وموجها إلى الدول الأعضاء في المنظمة. وقد عرفت المادة 13 فقرة 1 من نظام الأنتربول لمعاملة البيانات النشرة بأنها "أي طلب تعاون دولي أو أي تنبيه دولي تصدره المنظمة بناء على طلب مكتب مركزي وطني أو كيان دولي ما أو بمبادرة من الأمانة العامة ويوجه إلى مجموعة البلدان الأعضاء في المنظمة".

<sup>1</sup> [www.interpol.int/ar/2/10/19](http://www.interpol.int/ar/2/10/19)

<sup>2</sup> [www.interpol.int/ar/2/10/2](http://www.interpol.int/ar/2/10/2)

<sup>3</sup> [www.interpol.int/ar/4/1/1](http://www.interpol.int/ar/4/1/1)

## الانتربول آلية دولية لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود

وتحظى نشرات الإنتربول بمكانة الصدارة كأهم أدوات التعاون الجنائي الدولي التي تحققت للمجتمع الدولي في مجال مكافحة الجريمة وتبدو أهمية نشرات الإنتربول بصورة جلية فيما يلي:

- 1- نشرات الإنتربول أداة مهمة لتسليم المجرمين من أجل مكافحة الجريمة وهي تتأسس على فكرة العدالة التي بمقتضاها ألا يفلت المجرم من العقاب .
- 2- تقوم فكرة نشرات الإنتربول على مبدأ المصالحة العامة لكل دولة في الحد من الجرائم وملاحقة المجرمين للمحافظة على أمنها وسلامتها ومصالحة كل دولة في ألا يصبح إقليمها مأوى للمجرمين .
- 3- تدعم نشرات الإنتربول مبدأ المعاملة بالمثل بحيث تقدم كل دولة المعلومات المطلوبة إلى الدول الأخرى وكذلك تحصل منها على المعلومات التي تحتاجها.
- 4- ولم يعد العمل بنشرات الإنتربول محل خلاف بين الدول حيث يتحقق في ظل آلية دولية محكمة مؤمنة ومنتفق عليها<sup>1</sup>.

### ب. أنواع نشرات الإنتربول:

تسمح نشرات الإنتربول الرمزية بالألوان للبلدان بتشارك التنبيهات وطلبات المعلومات في جميع أنحاء العالم والتي تنشرها الأمانة العامة بناء على طلب أحد المكاتب المركزية الوطنية وتنقسم النشرات إلى الأنواع التالية.

\* **النشرة الحمراء:** النشرة الحمراء هي طلب يقدم إلى أجهزة إنفاذ القانون في جميع أنحاء العالم لتحديد مكان شخص واعتقاله مؤقتاً في انتظار تسليمه أو اتخاذ إجراء قانوني مماثل أو لقضاء عقوبة بعد الإجراءات القضائية في البلد الذي تقدم بالطلب وتتضمن النشرة الحمراء نوعين أساسيين من المعلومات :

- المعلومات اللازمة لتحديد هوية الشخص المطلوب : الاسم ، تاريخ الميلاد، الجنسية، لون الشعر والعينين والصور الفوتوغرافية وبصمات الأصابع إذا كانت متوفرة .
- المعلومات المتعلقة بالجريمة المرتكبة والتي تكون عادة جريمة قتل أو اغتصاب، اعتداء جنسي- على الأطفال أو سطو مسلح.
- وتجدر الإشارة إلى أن النشرة الحمراء هو إخطار دولي وليست مذكرة توقيف ، حيث أصدر الإنتربول خلال سنة 2021 حوالي 10779 نشرة حمراء<sup>2</sup>.

\* **النشرة الصفراء:** هي تنبيه عالمي من الشرطة يتعلق بشخص مفقود يتم نشرها بشأن ضحايا الاختطاف الجنائي (الاختطافات الابتزازية) أو الاختفاء غير المبرر ويمكن استخدامها من أجل تحديد هوية شخص غير قادر على التعرف عن نفسه وفي عام 2021 أصدر الإنتربول 2622 نشرة صفراء وهي أداة مهمة تزيد من فرص وجود الشخص المفقود خاصة إذا كان هنالك احتمال سفره إلى الخارج أو أنه أخذ إلى الخارج<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> . محمد خميس إبراهيم عمر، القيمة القانونية لنشرات الإنتربول، مقال متوفر على الموقع التالي academia-arabia/ar/reader/2/40932

<sup>2</sup> . [www.interpol.int/ar/2/1/3/](http://www.interpol.int/ar/2/1/3/)

<sup>3</sup> . [www.interpol.int/ar/2/1/5/](http://www.interpol.int/ar/2/1/5/)

## قاسم محجوبة

### \* النشرات الخاصة للأنتربول – مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة

تصدر هذه النشرة بشأن أفراد أو كيانات خاضعين لجزاءات فرضها مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة وهدفها الرئيسي هو تنبيه أجهزة إنفاذ القانون الوطنية إلى أن بعض الجزاءات تنطبق على أفراد محددين وكيانات محددة والجزاءات الثلاثة الأكثر شيوعا هي :

- تجميد الأصول : وهي تجميد أرصدة البنوك لهذا الفرد  
- حظر السفر: ومنع الأشخاص المحددين من دخول أراضي دولة أخرى أو عبوره ولا يشترط الملاحقة القضائية لهؤلاء الأفراد أو اعتقالهم.

- حظر الأسلحة ويقصده منع توريد الأسلحة  
تم استحداث هذه النشرة سنة 2005 كوسيلة تجمع بين نظام جزاءات الأمم المتحدة ومنظومة نشرات الأنتربول التي أثبتت نجاعتها بما أنها أداة فعالة لتنفيذ القانون ويمكن الإشارة أن الأنتربول تعاون أول مرة مع لجان جزاءات مجلس الأمن الدولي مع لجنة الجزاءات المنشأة في 1999 بموجب القرار الصادر عن مجلس الأمن رقم 1267 المتعلق بتنظيم القاعدة وحركة طالبان

ولقد حققت هذه النشرة نجاحا أدى إلى توسيع نطاق التعاون بين الأنتربول ولجان الجزاءات الأخرى التابعة لمجلس الأمن ولاسيما اللجان المعنية بـ جمهورية الكونغو الديمقراطية ، اريتيريا ، الصومال ، غينيا ، جمهورية إفريقيا الوسطى ، اليمن ، جنوب السودان ، ليبيا<sup>1</sup>.

\* **النشرات الزرقاء:** الغرض منها الكشف عن معلومات إضافية حول شخص ذو أهمية إذا كان يعتبر خطرا محتملا على السلامة العامة.

\* **النشرات الخضراء :** الغرض منها العثور على شخص مفقود وغالبا ما يكون قاصرا وغير قادر على تقديم معلومات شخصية عن نفسه<sup>2</sup>.

\* **النشرة السوداء :** الهدف منها الحصول على المعلومات متعلقة بجثث مجهولة الهوية  
**النشرة البنفسجية :**

الهدف من هذا النوع من النشرات هو توفير معلومات على ما يستخدمه المجرمون من أساليب عمل وآليات وتقنيات وأجهزة ومخابئ تساعد على ارتكاب الجرائم<sup>3</sup>.

**التعاميم :**

وتعتبر أقل رسمية، هي شبيهة بالنشرات ولكنها عبارة عن رسالة صادرة من المكتب المركزي الوطني لدولة ما يوجهها إلى بعض الدول أو المنظمات الدولية التي يختارها على سبيل التحديد ويكون ذلك عبر منظومة I-24/7 بهدف توقيف شخص معين أو تحديد مكانه أو طلب معلومات إضافية عنه في إطار التحقيقات

<sup>1</sup> [www.interpol.int/ar/2/1/4/](http://www.interpol.int/ar/2/1/4/)

<sup>2</sup> [www.interpol.int/ar/2/1/2/](http://www.interpol.int/ar/2/1/2/) صحيفة وقائع الأنتربول.

<sup>3</sup> [www.interpol.int/2/1/2/](http://www.interpol.int/2/1/2/) صحيفة وقائع الأنتربول .

## الانتربول آلية دولية لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود

الشرطية بالإضافة إلى نوع آخر هو الكتيبات التي تستعمل لتعرف على الهوية فقد أصدر الأنتربول عدد من الكتيبات التي تحتوي على معلومات تساعد الأنتربول على التعرف على هوية الأشخاص المطلوبين أو الأدوات المستخدمة في الجرائم والتي منها:

- كتيب تضمين التعبير بالأرقام في كتابة الأسماء الصينية.
- كتيب تضمن معلومات متعلقة بلوحات السيارات في مختلف البلدان وصورها.
- كتيبات حول مواصفات ذخائر الأسلحة ومصادر صناعتها<sup>1</sup>.

### خاتمة :

إن المنظمة الدولية للشرطة الجنائية تعتبر أهم صورة من صور التعاون الدولي في المجال الجنائي الشرطي وفي حالة تقييم دور هذه المنظمة فإنها حققت نتائج فعالة فيما يخص التقصي- عن الحقائق والبحث عن المجرمين المتورطين في أخطر الجرائم ، خاصة وأنها تعتمد على آليات متطورة تساعد بشكل أساسي في التصدي للجرائم المنظمة العابرة للحدود والتي من بينها الاتجار بالبشر والاتجار بالمخدرات وغسيل الأموال والجريمة الالكترونية ومن خلال ما تقدم يمكن ذكر النتائج التالية:

1- تتمتع منظمة الأنتربول بأجهزة مختلفة ولكل جهاز دور فعال ومتكامل مع باقي الأجهزة يمكنه من تحقيق أهداف المنظمة.

2- تعتمد منظمة الأنتربول على مجموعة من الآليات وتحديدًا آلية منظومة الاتصالات الشرطية المأمونة التي تعرف بـ: I-24/7 التي ساعدت على تبادل المعلومات بين مختلف الأجهزة الأمنية للدول وحققت نتائج ناجحة في تعقب المجرمين وتسليمهم إلى السلطات المختصة وكذا تقص الحقائق التي تنفيذ مجرى التحقيقات.

### المقترحات

- ضرورة منح النشرة الحمراء والنشرة الخاصة بالأنتربول لمجلس الأمن الدولي الصفة الإلزامية بدلا من كونها مجرد تنبيه موجه للدول خاصة في مجال الجرائم العابرة للحدود وجرائم الحرب.
- ضرورة تكثيف التعاون الدولي في إطار الأنتربول لأن الجريمة المنظمة العابرة للحدود رغم جهود الأنتربول ما زالت تتنامى وما زالت تشكل خطرا أمنيا للدول سواء كانت دولاً نامية أو متطورة.

### قائمة المراجع:

#### الاطروحات الجامعية :

عباسي محمد الحبيب، الجريمة المنظمة العابرة للحدود، أطروحة دكتوراه، تخصص القانون العام، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، 2016، 2017،

فتور حاسين، المنظمة الدولية للشرطة الجنائية والجريمة المنظمة، مذكرة ماجستير ، كلية الحقوق بن عكنون جامعة

الجزائر 1، 2012/2013

<sup>1</sup> غربي أسامة، المرجع السابق، ص 169.

## قاسم محجوبة

### المقالات:

بوعبسة مُجَد، فراق معمر، المنظمة الدولية للشرطة الجنائية ودورها في مكافحة الجرائم مجلة القانون، العدد 09، ديسمبر 2017

عائشة عبد الحميد، النظام القانوني للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الأتربول) ودورها في مجال التعاون القضائي،  
مجلة الأكاديمية للأبحاث والنشر العلمي، الإصدار الحادي عشر، تاريخ الإصدار، 2020/03/05  
غربي أسامة، المنظمة الدولية للشرطة الجنائية "الأتربول" ودورها في مكافحة الجريمة المنظمة، مجلة دراسات وأبحاث،  
العدد الثالث، المجلد الثالث، 2011/03/15

سبع زيان، سلمى المفتي، الجريمة المنظمة والجهود الدولية لمكافحتها، مجلة أبحاث المجلد 06، العدد 1، 2021  
مُجَد حمودي، الجريمة المنظمة العابرة للحدود وآليات مواجهتها، مجلة القانون، المجلد 7، العدد 02، 2018،  
رافع إيمان، دور المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الأتربول) في مكافحة جريمة الاتجار بالبشر، مجلة المحلل القانوني،  
المجلد 1 العدد 2، ديسمبر 2019

ماينو الجيلاي، دور قواعد بيانات منظمة الشرطة الجنائية الدولية للأتربول في التحقيقات والكشف عن الجرائم، مجلة  
معالم للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 3، العدد 2، السنة 2019،

### مواقع الانترنت

مُجَد خميس إبراهيم عمر، القيمة القانونية لنشرات الأتربول، مقال متوفر على الموقع التالي academia-  
arabia/ar/reader/2/40932

موقع منظمة الأتربول [interpol.int/ar/3/3](http://interpol.int/ar/3/3)

### القوانين :

القانون الاساسي للاتربول